

القيم الروحية ودورها في معالجة ظاهرة العنف

كاكي محمد

جامعة الجلفة

المقدمة

لا يمكن أن نقيس الهدوء والاستقرار في أي مجتمع ما لم ننظر إلى «التربية الروحية» وأثرها في الوقاية من العنف وذلك من خلال دورها في الخطابات الدينية، وفي تكنولوجيات الإعلام الموجهة، فالتربية الروحية لها فوائد في التنشئة الاجتماعية والدينية للأفراد والسلوك الإنساني.

ولذا سعت مختلف الدول للاهتمام بهذه لتربية الروحية، ومدى علاقة الفرد بالمؤسسات الدينية في ظل التكنولوجيات الحديثة، إضافة لنوعية الخطب الموجهة للتربية الروحية والمخصصة لاجتناب العنف، ودور المدارس والمؤسسات الاجتماعية والسياسات الناجمة في محاصرة ظاهرة العنف والانحراف والإرهاب في المجتمع...

لقد اخترت عنوان الدراسة وهو (القيم الروحية ودورها في معالجة ظاهرة العنف) حيث تناولت مجموعة من الخطوات كدراسة للإشكالية المعروضة وهي أسباب وعوامل تنامي العنف والانحراف والإجرام... من حيث تغير السلوك وتنامي العنف، ثم تنامي العنف الواعي، المتمثل في العنف والأسرة، والعنف والطفل، وأنماط أخرى من العنف الواعي كالعنف السياسي والجريمة المنظمة..

وأبرزت من خلال الدراسة مدى تنامي العنف اللاواعي، وإبراز الشكل الجماعي للعنف، ثم ارتباط وظيفة العقل بالعنف اللاواعي..، كما بينت مختلف مظاهر وأنواع حالات العنف اليومي.. وعوامله، إضافة للواقع اليومي للعنف ومختلف مظاهره، كالعنف الفكري، وهذا يتطلب إبراز العوامل الداخلية التي تساهم في وجود العنف في مجتمعاتنا الإسلامية، ومنها التشتت الفكري، ثم التذبذب العاطفي، وتضاد المرجعيات واختلافها..

إضافة لذلك تناولت دراسة لمشكلة الخلط بين الثوابت والمتغيرات، وابتسار أدبيات الإسلام وأدبه، والتشبيث ببعض مقولات العلماء والأئمة التي قيلت في ظروف وأسباب خاصة، وضعف الخطاب الديني وافتقاده للمنطق والموضوعية، هذا بالإضافة لموسمية العلاج وهامشيته، وتغليب النص السياسي على المواجهة الشرعية والفكرية، وحالة المراهقة الفكرية وعدم استخلاص نتائج التجارب السابقة، وغياب المصارحة السياسية وتجاهل وسائل التعبير المختلفة، واعتماد الحل الأمني للقضاء على ظاهرة الجريمة الفكرية المرتبطة بالخلفية الدينية، وأخيرا عمل القوانين الاجتماعية..

أولا

أسباب وعوامل تنامي العنف والانحراف والإجرام..

1) تغيير السلوك وتنامي العنف:

يجمع علماء النفس والاجتماع على أن الكائن البشري مدني بطبعه، أي خاضع للتأثير العام لجو المجتمع، كما أنه في نزوع دائم للاتصال بالجماعة بطبيعة تكوينه لإشباع الحاجات الفطرية الطبيعية التي جُبِّ عليها، الأمر الذي يولد ظهور الأنظمة الاجتماعية بأطرها المتنوعة كالنظام الأسري والنظام الاقتصادي والنظام التعليمي إلى غير ذلك وهذه النظم بدورها ستحدد موقع الفرد من المجتمع ومكانته سلباً أو إيجاباً¹..

وتبدأ مشاكل السلوك بالطفو على سطح القيم الاجتماعية وذلك عندما يصيب هذه القيم الاجتماعية نوع من أنواع الاضطراب وفي درجات متفاوتة وتسمى الحالات الشديدة منها بالانحراف الاجتماعي حيث يخرج الفرد عن الأطر التي حددتها القوانين السائدة للمجتمع في العرف والأخلاق والدين خروجاً غير طبيعي²

ويميز علماء النفس والاجتماع هذه الحالة عن غيرها من حالات الانحراف العرضية بما أطلق عليه (المرض النفسي الاجتماعي) الذي يخضع هو الآخر إلى اجتهادات وآراء ونظريات حاولت تفسير هذه المشكلة مرة بعرضها وتحليلها كمشكلة نفسية بحتة، وأخرى أبعدت الجانب النفسي لها أو أعطته قدراً ضئيلاً من التداخل مع البعد النفسي للمشكلة وأياً كانت هذه الآراء والطروحات النظرية فإنها تجمع على أن ظاهرة الانحراف هي السبب الرئيسي وراء الجنوح إلى الإجرام والعنف لذا سنرى تداخل الآراء النفسية والاجتماعية في موقفها من بعض الظواهر الاجتماعية الشاذة ومنها (سلوك العنف)³.

2) تنامي العنف الواعي:

يعتبر العنف من الظواهر التي رافقت الإنسان منذ وجوده على هذه الأرض وتشكيل النواة الأولى للمجتمع البشري فكانت هذه الظاهرة عبارة عن تحد دائم لوجود الإنسان وهيكلية بناء حياته البدائية، أخذة نصيبها من التطور بقدر الدرجات التي يتسنىها الإنسان، فمن (يد) قابيل إلى (مدية) سومرية حتى الصاروخ العابر للقارات والغزات الخانقة إلى ما لا نعلمه مما يخبئه لنا شبح المستقبل، وهناك خلفيات وراء هذا العنف، كما أن هناك أدوية وعلاجات يمكنها التدخل لاستئصال هذا الانحراف الذي يتربص بكل المجتمعات، ويمكننا إرجاع العوامل المؤدية إلى ظاهرة العنف إلى أصليين رئيسيين يُعبر عنهما في علم النفس الحديث بالوعي واللاوعي في شخصية الإنسان وسنأتي على تأثير هذين النوعين من الشعور في خلق ظاهرة العنف لدى الإنسان معززة بالأمثلة.

ويقع تحت هذا العنوان كل تصرفات الإنسان العدوانية المقصودة سواء كانت هذه التصرفات مبررة أو غير مبررة، عدا حالات معينة والتي تصنف قانونياً ضمن حالات الدفاع عن النفس أو المجتمع، ولاشك أن هذا النوع من العنف يغرز آثاراً سلبية تلقي بظلالها على مسيرة المجتمع السوي لأنها مدعومة بإرادة عاقلة مع الإصرار، والأمثلة في هذا المجال كثيرة سنأخذ منها ما يغطي فكرة الموضوع.

أ) العنف والأسرة:

إن أغلب طاقات المجتمع الفردية أو الجماعية تنبع من التركيب الأسري للفرد وكلما كانت التربية الأسرية مبنية على أسس سليمة وبنائة، كلما أنتجت من الكفاءات ما يرفد المجتمع بعوامل القوة والنجاح، غير أن وجود ظاهرة

(عدم التوافق الاجتماعي) في الأسرة هو من أخطر العوامل المؤدية إلى بروز حالات الانحراف في هذه النواة الاجتماعية الهامة وغالباً ما يشكل الآباء الطرف المؤثر في هذه المعادلة الاجتماعية، وتبرز مسألة ضرب الزوجات كأحدى مصاديق العنف الأسري والتي تترتب عليها آثاراً سلبية قد تؤدي إلى هدم الكيان العائلي بالكامل ومن ثم نشوء جيل من الأبناء المشوشين فكرياً والمعطلي الطاقات والذين قد يُعبرون عن رفضهم للحالة باتخاذهم سلوكيات منحرفة تؤثر في حياتهم التي هي جزء من حياة المجتمع، ولاشك فإن سلوك الآباء العنيف سيرسم للطفل منهجاً يسير عليه في حياته لميزة التقليد التي يتوارثها الأبناء عن آبائهم⁴.

ب) العنف والطفل:

وما دنا في صدد العنف الذي يقع الأطفال تحت تأثيره فسنحاول أن نخرج على بعض التأثيرات الأخرى المؤدية إلى تأصيل هذه الظاهرة لدى الطفل ومن ثم الاعتياد على السلوك الإجرامي في حياته العملية، وتعتبر أفلام السينما والتلفزيون التي تعرض مشاهد العنف كنوع من الإثارة الفنية من العوامل الرئيسية التي تزرع في الطفل بدايات اعتياد السلوك العنيف خصوصاً بعدما فقدت السيطرة على تنظيم هذه البرامج بشكل يبعد الأطفال عن دوامتها، ونأتي بهذا المثال تحت عنوان العنف الواعي لأن المسؤولية تقع على الجهات التي تبث برامج الرعب وكذلك القيمين على الطفل وهم بلا شك يمثلون العنصر الواعي بالنسبة للطفل المتلقي، ويعد علماء النفس مشاهدة لقطات العنف على شاشات التلفزيون أحد الأسباب الرئيسية لانتشار ظاهرة العنف عالمياً ويدل على صحة ذلك أن الدول والمجتمعات التي لم تكن تعرف هذا النوع من الأفلام المرعبة كانت في منأى عن الجريمة بالشكل الذي آلت إليه في الوقت الحاضر وخير من عبّر عن هذا الارتباط بين مشاهد العنف (الفني) والعنف الواقعي هي الكاتبة الأمريكية (بنلوب ليتسن) في كتابها «الأطفال أولاً» بقولها «منذ جيلين فقط كان من النادر أن يشهد الطفل شخصاً يصاب بحجر ضخم على رأسه، أو يردى قتيلاً برصاصة، أو تدهمه سيارة، أو انفجار تتناثر معه أشلاء الضحايا»⁵.

أما الآن فإن الأطفال، مثلهم مثل الكبار، يشاهدون هذه الحوادث يومياً وعلى مدار الساعة وعندما يعتاد الطفل ذو الأربع سنوات على هذه المشاهد فإنها في الواقع تصبح شيئاً عادياً بالنسبة له ويفقد الإحساس بها كأعمال غير إنسانية». وفي إحصاء ساقته الكاتبة تقول أن المشاهدين تعرضوا خلال 48 ساعة لهذه السلسلة من أبناء العنف.

- فتاة تعمل عارضة أزياء تختفي في ظروف غامضة في كاليفورنيا..
- فتاة أخرى وصفت بأنها ثرية مفقودة في (ميسيسيبي)..
- مصرع نمر بعد التهامه لساق طفل عمره ثلاث سنوات في (الينوي)..
- معركة بالرصاص مع عصابة من قطاع الطرق على حدود المكسيك..
- الجماهير تقتل بالعصي محتالاً في تايلاند...
- مصرع لص أثناء محاولته سرقة بنك في البرازيل..

- هذا بالإضافة إلى برامج مصورة عن مستعمرة جزام في نيكاراغوا..

- ومشهد لرتين تنزفان دماً بسبب الإصابة ببكتريا غير معروفة في أمريكا الوسطى..

- وانقلاب أوتوبيس..

- ومصرع خمسة ركاب في ساوث كارولينا... الخ..

فهل يجد الشخص الذي يشاهد هذه الأحداث بدأً من عدم المبالاة والذي سيؤدي بدوره بفقدان الإحساس بالآلام الآخرين ونشوء جيل ممن لا يكثرث بالجريمة بل وقد يجد المتعة في تنفيذها.

(ج) أنماط أخرى من العنف الواعي:

وبعيداً عن محاولة تشويه براءة الأطفال وإدخالهم في دوامة العنف، فإن هناك ممارسات واعية عنيفة ترتكب ضد العاملين حيث يمارس أرباب العمل سلطات غير مشروعة لزيادة الإنتاج قد تصل إلى الضرب والتجريح والتهديد بالطرده إلى غير ذلك من الممارسات، وتصنف بعض العوامل المؤدية إلى هذا النمط السلوكي المنحرف، العنف الواعي، بأن منها ما ينشأ عن عوامل نفسية داخلية كالحسد الذي مثلته أول جريمة في تاريخ البشر، ومنها ما يعود إلى عوامل خارجية كالتنافس غير الشريف على المصالح الخاصة، وهذه العوامل وغيرها مجتمعة أو منفردة تعتبر من الأسباب الرئيسية لقيام الحروب المدمرة والتي تمثل أقسى أنواع العنف لاشتمالها على استخدام كل الوسائل في سبيل الانتصار على الخصم من قبيل القتل والتشريد والأسر والتطهير العرقي ومما زاد من المضاعفات السلبية للحروب في العصر الراهن أنها تنقل على شاشات التلفزة بشكل مباشر أو غير مباشر مما يعرض المشاهد الذي يبعد كثيراً عن مواقع الأحداث إلى الحالة التي أسلفناها وهي فقدان الإحساس بالآلام الآخرين واللامبالاة تجاه أي مأساة إنسانية⁶.

(د) العنف السياسي والجريمة المنظمة:

تمثل بعض المجاميع المنظمة شكلاً آخر من أشكال العنف، وهو العنف المنظم، فتنشط بعض الحركات والتجمعات التي تحاول تحقيق مطالبها عن طريق العنف والإرهاب وظهرت هذه المجاميع إثر ردة فعل للفراغ الروحي الذي أصاب الكثير من المجتمعات كما هو الحال في البلاد الأوروبية وأمريكا واليابان واستخدمت شتى الوسائل في سبيل نشر مبادئها وتجدر الإشارة إلى أن تأثير هذه الجماعات قد وصل إلى المنطقة الإسلامية كما حدث في مصر، واتخذت بعض الأحزاب والمنظمات السياسية العنف شعاراً لها سواء ما كان منها يهدف إلى مطالب مشروعة أو غير مشروعة⁷.

وقد ارتمت بعض الحركات الرامية إلى تحقيق أهداف مشروعة كبيرة في اتجاه العنف من حيث لا تدري فأصبحت بنتائج خاسرة، لم تسلم الحركات التي تدعي الأخذ بالنهج الإسلامي من الوقوع تحت تأثير العنف كما حدث في شمال أفريقيا وأفغانستان والباكستان وغيرها من بلاد المسلمين فأصبح العنف شعاراً رئيسياً لها ونست أن هذا الدين الحنيف قد جاء بمبادئ السلام والأمن ونهى عن كل مظهر من مظاهر العنف والإرهاب كما أثار القرآن الكريم لذلك بقوله (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة)⁸، وكما أثبتته رسول الله (ص) وعترته أهل بيته(ع) في سيرتهم وتعاملهم الحسن وعفوهم حتى عن أعدائهم، فقد عفى رسول الله(ص) عن أبي سفيان وقال قولته الشهيرة: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن»، وعفى (ص) عن هند وعفى عن كانوا يهجوهم، وهكذا كان خلق أمير المؤمنين في معاركه مع خصومه مما يثبت بالدليل القاطع أن صفة العنف مما لا تتسجم مع المنهج الإسلامي الذي يرفض أسلوب القسوة والفرس كما قال تعالى: (وإن جنحوا للسلم فاجنح لها)، بل وعد الله تعالى بالأجر والمغفرة للذين يعفوا ويصفحوا عن المخالفين قال تعالى: (وليعفو وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم)⁹.

3) تنامي العنف الاواعي:

وهو الأصل الثاني لتقسيم منشأ ظاهرة العنف من الناحية النفسية ويشمل كل ما يأتي به الإنسان من أعمال عنف في حالة سلب إرادته أو في غيبوبة عن الوعي، فإما أن يأتي بالجريمة عن غير قصد ويكون بذلك واسطة لغيره من المجرمين الحقيقيين أو قاصداً ولكن يارغامه على هذا الفعل وتكون حالته من نفس النوع الأول - أي وسيط - ولكن دون إرادته الحقيقية. وقد تشترك بعض أنماط سلوك العنف الواعي وسلوك العنف الاواعي وتتداخل، كما في المثال الذي أوردناه في نمط سلوك العنف الواعي فيما يخص تأثير مشاهد العنف على الطفل، فينطبق نفس هذا المثال على النمط الثاني - العنف الواعي - باعتبار أن الطفل يمثل الطرف السلبي في المعادلة حيث أن تأثير العوامل الخارجية عن إرادة الطفل في سنواته الأولى على مجرى سير سلوكه النفسي والاجتماعي هو من نوع النمط الاواعي بالنسبة له ونمطاً سلوكياً واعياً بالنسبة للكبار القيمين عليه في بواكير عمره¹⁰.

أ) الشكل الجماعي للعنف:

ويوضع تحت قائمة أنماط الصنف الاواعي للعنف أعمال الشغب والمظاهرات المصحوبة بأعمال عنف مسلحة أحياناً وبالغة الخطورة، نظراً لجموح الحالة التي يسميها علماء النفس ب(هستيريا الشعور الجماعي) وهو نوع من الهوس بالمشاركة الجماعية تنتعش من خلاله بواطن النفس فتتشكل في نوع من ردود الأفعال غير المنضبطة، فنتركب جرائم النهب والسلب إلى غير ذلك مما يرافق ما يطلق عليه حالياً (أعمال العنف والشغب) وواضح أن هذا النوع من الأنماط السلوكية الجماعية في حالاته الحادة - أي هستيريا الشعور الجماعي - هو نوع من العنف الاواعي مع سلب الإرادة لكنه قد يأتي مقصوداً أو غير مقصود، لأنه لا يخضع لشكل سلب الإرادة كاملة وإنما يبقى تحت تأثير البيئة ودرجة الثقافة والتدين والتربية الأخلاقية للفرد وتوازنه النفسي العام في الحالات العادية للسلوك الجماعي¹¹.

ب) ارتباط وظيفة العقل بالعنف اللاواعي:

ومن مفردات العنف اللاواعي حالات الجنون والسكر والخضوع إلى التنويم المغناطيسي أو استخدام العقاقير التي تفقد الإنسان توازنه الطبيعي ومنها عقاقير الهلوسة المنتشرة في بلدان الغرب، فيرتكب الفرد تحت تأثيرها نوع من أعمال العنف الإرادية واللاواعية، وكل هذه الحالات قد تؤدي إلى فعل إجرامي عنيف، حيث يفقد العقل والوعي دورهما في توجيه الفرد إضافة إلى تأثير هذه العوامل في بروز الدوافع العدوانية وفي هذا المجال تشير بعض الإحصائيات إلى أن أغلب جرائم العنف والإرهاب في العالم تقع عندما يكون الفاعل تحت تأثير هذه العوامل¹²، ومما تقدم نستنتج النقاط التالية:

. أن العنف ظاهرة قديمة قدم تاريخ البشرية.

. المنشأ النفسي للظاهرة والتي غالباً ما تكون عن طريق التلاعب بالسنن الكونية من قبل الإنسان ومحاولة تدمير الذات

. كما أن (الآخر) أكبر الأثر في إنماء عوامل العنف وإثارة النزاعات الجانبية.

. نفي صفة العنف عن الدين الإسلامي الحنيف.

ثانياً

مظاهر وأنواع حالات العنف اليومي.. وعوامله

1) الواقع اليومي للعنف ومختلف مظاهره:

يعاني عالم اليوم بصفة عامة من انتشار عدد من الظواهر الاجتماعية الخطيرة من أمثلة انتشار المخدرات والاعتصاب والعنف بكافة أنواعه وأسبابه، ولا شك أن هذه الظواهر ما هي إلا أعراض وأمراض أكبر منها مثل: الضياع العقائدي، والخواء الروحي والانحدار الخلقي، والتفكك الأسري وطغيان عالم المادة والقيم المرتبطة بها على القيم الروحية والمعايير الأخلاقية، وتعد ظاهرة العنف واحدة من هذه الظواهر الاجتماعية العالمية التي لم تعد تقتصر على دول أو مجتمعات بعينها بل على العكس فقد تم تصديرها إلى مجتمعاتنا الإسلامية عبر مجموعة متشابكة من العوامل منها:

أ) وسائل الإعلام التي تركز على العنف وتنميه في الإنسان:

بداية من أفلام الكرتون المدبلجة وغير المدبلجة التي تقدم كل صور وأشكال العنف للناشئة مروراً بمسلسلات.

ب) أفلام الإثارة التي تعتمد على الحدث العنيف: (الأكشن) حتى صار العنف من مظاهر الحياة العامة في الغرب سواء في الشارع أو في الملعب أي شغب الملاعب لاسيما في إنجلترا والأرجنتين، أو في الحياة السياسية الجيش

الأحمر الأيرلندي وحركة يونيتا الإسبانية..

(ج) انتشار السرقة المسلحة.

(2) العنف الفكري:

إن العنف الفكري لاسيما المرتبط منه بالعقيدة الدينية في مجتمعاتنا الإسلامية، ويعرف العنف المرتبط بالخلفية الفكرية على نطاق واسع باسم «الإرهاب»، غير أننا نتحفظ على هذه التسمية لما تحمله من مدلولات شرعية إسلامية لورود فعل «ترهبون» في القرآن الكريم في قوله تعالى: (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين..)¹³، ومنعاً لالتباس المعاني والمصطلحات ننوه على أن إعداد القوة هو واجب الأمة الإسلامية لتحقيق الحماية وترهب العدو من مجرد التفكير في الاعتداء عليها لتحقيق السلام العالمي القائم على فكرة الردع وتوازن القوة، وأنه من التكاليف الجماعية التي لم يخاطب بها الفرد المسلم في ذاته ولا يمكن أن يحققها بمفرده وبالتالي لا يمكن للمسلم الفرد أن يكون إرهابياً بالمعنى الشرعي بينما هذا هو دور الدولة والأمة، ومن هذا المنطلق يأتي الرفض لمصطلح الإرهاب، بينما يمكننا أنطلق مصطلحاً آخر هو: الجريمة ذات المرجعية الفكرية أو العقائدية أو الجريمة السياسية ويجب أن نعترف أنها جريمة سواء كان الدافع لها دينياً أو سياسياً أو فكرياً وسواء كان مرتكبها شيوعياً أو صهيونياً أو مسلماً¹⁴.

إن تسمية الحقائق باسمها هي أول خطوات العلاج، وإن ثبات المعايير ووضوحها هو ما يميز هذه الأمة، فهي لا تعرف سياسة الكيل بمكيالين، ولقد آن الأوان لتقف الأمة الإسلامية وقفة نبذ ومفاصلة مع أصحاب تيار العنف الديني، لأن هذا التيار وإن اختلفت فصائله في الأسماء أو الوسائل إلا أنها تجتمع في النهاية على مرجعية فكر التكفير مهما ادعت غير ذلك لأنه لا يمكن للمسلم أن يستبيح الدماء إلا بكفر المستباح دمه، وهذه قضية من أصول العقيدة وليست من الفروع التي يمكن الاختلاف فيها والتسامح في شأنها باعتبارها من قضايا الاجتهاد، حيث أن عقيدة أهل السنة والجماعة لا تكفر بالكبائر ولا المعاصي، ومن أصول أهل السنة والجماعة أن الدين والإيمان قول وعمل قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي كما قال سبحانه في آية القصص: «فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءِ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَعَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ»¹⁵ ولا يسلبون الفاسق الملبى الإسلام بالكلية ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة بل يدخل في اسم الإيمان المطلق¹⁶، «إنه أحداً من أهل التوحيد ومن يصلي إلى قبلة المسلمين لو ارتكب ذنباً أو ذنوباً كثيرة صغائر أو كبائر مع الإقامة على التوحيد لله والإقرار بما التزمه وقبله عن الله فإنه لا يكفر به ويرجون له المغفرة قال تعالى «ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء»¹⁷

ولا يمكن أن يقع قتل بغير تكفير فلا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث من قتل نفساً بغير نفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة، كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والذي يستطيع أن يحكم على مثل هذه الأمور هو القاضي المسلم والحاكم المسلم ولا يترك الأمر لآحاد الناس وأفرادهم وإلا تحول المجتمع إلى فوضى يقتل كل خصم خصمه باسم الدين.

(3) العوامل الداخلية التي تساهم في وجود العنف في مجتمعاتنا الإسلامية:

(أ) التشتت الفكري:

عدم وضوح الرؤية الشرعية والفكرية لهذه الجرائم (وعدم الموائمة بين القيم النبيلة للإسلام وغاياته الكبرى من العزة والعالمية والتمكين والواقع المرير من هيمنة الحضارات الظالمة وسيادة الفساد العقائدي والخلقي، والإيمان التام بالغايات والأهداف مع الجهل المطلق بالوسائل المشروعة لتحقيق هذه الغايات، وهو تشتت في النهاية يجعل العقل يرفض المظالم ويأمل في الخلاص بأي وسيلة مهما كانت العواقب.

(ب) التذبذب العاطفي:

لاشك أن الشباب الذي يؤمن بجدوى العنف ينطلق من خلفية إسلامية وله بكل تأكيد رصيد من الأخلاق الإسلامية تجعل الشعوب الإسلامية والمجتمعات تتعاطف معه نظرا لعاطفتها وحبها للإسلام ذاته وتتعاطف معه ثانيا لأنها ترى الظلم والباطل في جانب أعدائه وتتعاطف معه ثالثا لتعرضه للبطش والتنكيل الشديد من الدوائر الأمنية وتتعاطف معه رابعا ليأسها من وجود مخرج آخر أو متنفس لحالة الانسداد التي تعيشها المجتمعات الإسلامية.

وهذا التعاطف الاجتماعي يشكل بيئة اجتماعية صالحة لتحرك هذا الشباب واختبائه وتخفيه فإن من يرشد عن شاب ملتزم ولو كان يمارس الجريمة الفكرية يتهم في وسط هذا المجتمع بالعمالة والخسة ونفرض عليه العزلة المعنوية، لا بد من تأسيس العاطفة على منهج الشرع لا على الهوى، وربط المجتمع بالفهم الصحيح بموقف الإسلام الثابت من هذه الظاهرة الخطيرة.

(ج) تضاد المرجعيات واختلافها:

وهي معضلة حقيقية تواجه الأمة الإسلامية في العصر الحديث ومنذ السقوط الحقيقي للخلافة الإسلامية (ونقصد بالسقوط الحقيقي للخلافة هو سقوط مرجعيتها للفكر الإسلامي وهو سقوط ولا شك حدث قبل سقوط الخلافة السياسية الرمز عام 1922 م)، فما تكاد تخرج من إشكالية السنة والشيعة وتتغلغل داخل الفكر والمرجعية السنية إلا وتجد السنة أنفسهم منقسمين انقساما حادا في المرجعية الإسلامية، ولا نقصد بالانقسام هنا: الانقسام الفقهي والمذهبي ولا الانقسام في الوسائل والأساليب ولا الانقسام الذي يفرضه اختلاف البيئات والعقول والثقافات، لكنه انقسام حاد في المفاهيم الإسلامية الأساسية قسم الأمة إلى فرق لا تعترف كل فرقة بأحقية الفرقة الأخرى في الوجود.

وانقسم الإسلام إلى: الإسلام الرسمي أو إسلام الدولة، وهو في الغالب إسلام يتم تسييسه وتحديد نصوصه من قبل النظم الحاكمة لدغدغة المشاعر الإسلامية للشعوب والمجتمعات المسلمة لكسب ولائها لهذه الأنظمة، والإسلام المعتدل وهو فكر يرفض الواقع المعاش ويدعو للخروج من الأزمت الراهنة للأمة باعتماد أسلوب الدعوة والحوار والحكمة والموعظة الحسنة ويمارس العمل المدني على اختلاف أنواعه ودرجاته من السياسي إلى الاقتصادي إلى الاجتماعي، وهكذا وتيار العنف وهو تيار له مرجعيته المختلفة مستفيدا بالطبع من الأسباب المختلفة التي تقدمها من خلال هذه الدراسة وتكمن المشكلة الحقيقية للأمة في تضاد مرجعيات هذه التيارات المختلفة والانقسامات الحادة بينها ونفي علماء ومفكري ومنظري كل تيار لآخر، مما يصيب الأمة بالدوار ويفقد المرجعيات موثوقيتها ومصداقيتها، ولا تعرف المجتمعات والشعوب من أين تأخذ دينها، ولئن كانت الشيعة قد اقتربت إلى حسم هذه الإشكالية وكونت ما يعرف: بالمجلس الشيعي الأعلى ويعتبرون مدنا مثل قم والنجف مراكز ثقلم ومرجعية علمية وتاريخية لهم، فإن السنة ما زالت تعاني من هذا الانقسام والتضاد في الفكر وغياب المرجعية السنية الموحدة.

(4) الخلط بين الثوابت والمتغيرات:

فالحق والعدل قيم ثابتة والمحبة والعداء عناصر متغيرة (ادْفَعْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الذِّي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ)¹⁸، (عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)¹⁹.

وجاء في الأثر «أحب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما، وابغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوما ما»²⁰ ولذا قاس الإسلام العداوة على العدل وليس العكس (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاةُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ)²¹

فالعدل مقياس ثابت يجب تحكيمة في كل الشؤون مع الحبيب أو العدو وبهذا المقياس الثابت نوصف العنف بأنه إجرام، ومن هنا أيضا نؤمن بأن أمة الإسلام تكيل القضايا بمكيال واحد، وأن العدل يسري على المسلم وغير المسلم²²، لم يسقط الله تبارك وتعالى حرمة الأشهر الحرام لارتكاب بعض الصحابة رضوان الله عليهم²³، مخالفة فيها ولكنه أكد على المخالفة (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل..)²⁴، ووفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدية أن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليه وأن يقتصر بهم على المستحق من القتال والاسترقاق وأن المثلة بهم غير جائزة وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وغمونا بذلك فليس لنا أن نقتلهم بمثلة قصدا لإيصال الغم والحزن إليهم وإليه أشار عبد الله بن رواحة.

المشركين الذين قتلهما الصحابي الجليل عمرو بن أمية بن الضمري عند نجاته من حادثة بئر معونة التي استشهد فيها سبعون من صحابة النبي قتلهم المشركون من قبائل سليم غدرا وغيلة ومع ذلك وفى النبي صلى الله عليه وسلم بدية القتيلين المشركين وقد كان قد أجارهما، ولم تصرفه المصيبة العظيمة التي حاقت بأصحابه²⁵، عن الوفاء (وَلَا تَرْزُ وَارِزَةٌ وَرَزَّ أُخْرَى)²⁶، ولقد رأينا كيف نصر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب القبطي المصري على الوالي المسلم (الصحابي الجليل عمرو بن العاص) وابنه قائلاً: اضرب ابن الأكرمين، متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرار، وكيف حكم القاضي بدرع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب لليهودي حين اختصم إليه، وهكذا ظلت أمة الإسلام أمة العدل المطلق.

إن فهم طبيعة الثوابت والمتغيرات يجعلنا نراجع مفاهيم عقود الأمان التي يعطيها الولاة لرعايا بعض الدول، والمؤمنون كالجسد الواحد يسعى بذمتهم أدناهم ويجير أدناهم على أعلاهم، وإن خالفت هذه العقود التي يوقعها الولاة مصلحة الأمة في بعض الأحيان وجب مراجعة الولاة أنفسهم فيها، والجهاد جهرا بكلمة الحق في وجوههم والصبر على أذاهم المحتمل على أنه أعلى مراتب الجهاد «كلمة حق عند سلطان جائر»، ولقد أمّن أحد الجنود المسلمين أهل قرية في فتوح العراق فأقره الخليفة عمر بن الخطاب على أمانه ولم يخفره فيه، ومن قبل أجاز النبي (صلى الله عليه وسلم) المشرك بن هبيرة في فتح مكة لإجارة أم هانئ له وقال: قد أجرنا من أجزت يا أم هانئ²⁷.

5) ابتسار أدبيات الإسلام وأدبه:

اقتصر الأدب الإسلامي، شعرا ونثرا وأناشيد وفنون أدبية مختلفة، في معظمه على أدب الجهاد والمواجهة وحده، وغياب معاني الحياة الكريمة في ظلال الإسلام، صحيح أن أمة الإسلام أمة مجاهدة، وأن الجهاد في سبيل الله تعالى ذروة سنام الإسلام لكن الثقافة الإسلامية ثقافة رحبة فسيحة تسعى إلى تمتع المسلم بمباهج الحياة الدنيا في غير إسراف ولا محرم ولقد جاءت آيات كثيرة من القرآن الكريم تلفت نظر المسلم إلى الجمال في

الكون والطبيعة وخلق الله تعالى (فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ²⁸،) (وَالْأَنْعَامَ خَلَقْنَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ، وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ)²⁹، (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفِصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)³⁰.

والقرآن الكريم مليء بالمواضع التي تحت على الجمال وتنمي الذوق والشعور بالمتعة والبهجة في ظلال ما خلق الله تبارك وتعالى ، والرسول صلى الله عليه وسلم يضع غناء للعرس ، (أتيناكم أتيانكم فحيونا نحييكم) ويحث عائشة أن تزف به نساء الأنصار، إن الأنصار يحبون اللهو أي الغناء المباح ويسمح بلعب الحبشة في مسجده، ويسمح باللهو يوم العيد، ويفرح للفأل الحسن، ويغير الاسم القبيح إلى الاسم الحسن، ويرفض اسم حرب ومرة ويقول أنها أبغض الأسماء

إلى الله³¹، وعندما أراد علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أن يسمي ابنه سبط النبي، حربا يقول له: بل هو حسنا فيسميه الحسن، ويوم فتح مكة مر سعد بن عبادة وكانت معه راية الأنصار على أبي سفيان فقال سعد: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة اليوم أذل الله قريشا، فنزع النبي صلى الله عليه وسلم الراية منه وجعلها لابنه قيسا وقال: اليوم يوم المرحلة اليوم تعظم فيه الكعبة اليوم أعز الله قريشا³²، فثقافة الإسلام ثقافة الرحب والسعة، وليست ثقافة الضيق والضجر، ثقافة الحياة لا ثقافة الموت وحده..

6) التشبث ببعض مقولات العلماء والأئمة التي قيلت في ظروف وأسباب خاصة:

ولأسباب خاصة، وجعلها دينا رغم تعارضها في الظروف الطبيعية مع صحيح الكتاب والسنة مثل تخصيص بعض العلماء والأئمة بعض الأقوال والمواقف لإغاظة العدو وتخويفه مما لا يصلح إلا في هذا الموقف أو ذاك ولا يمكن اعتباره منهج إسلامي عام ولكن هذا من باب ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم لأبي دجانة في الحرب: هذه مشية يبغضها الله إلا في هذا الموضع³³، فمن مثل هذه الأقوال التي انتشرت بين الشباب فصارت بينهم كأنها شعارا في الحياة قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، وهي عندما أطلقها ابن تيمية في وجه الطغاة في ظروف خاصة لم يقصد بها بالتأكيد مخالفة صريح القرآن حيث أن الإسلام جاء لإسعاد البشر في الدنيا والآخرة: (قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ..)³⁴، (وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ)³⁵.

لقد جعل الله تبارك وتعالى دعاء المؤمنين (رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ)³⁶ ويبيّن الله تبارك وتعالى أجر المهاجرين في الدنيا قبل الآخرة فيقول (وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنَنْبُتَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَآجْرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ)³⁷، ويصف الله نعمته على نبيه إبراهيم عليه السلام فيقول (وَأَتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ)³⁸، وقد ورد قوله صلى الله عليه وسلم: هذه الدنيا خضرة حلوة فمن أخذها بحقها بورك له فيها³⁹، ومن الأقوال المأثورة في ظروف خاصة بالحرب والجهاد وصارت مثلا يتداوله الشباب على أنه منهج الإسلام: قول خالد بن الوليد رضي الله عنه يخوف قائد الروم: لقد جئتكم بقوم يحرصون على الموت كما تحرصون أنتم على الحياة، وقول أحد الصالحين: إن الأمة التي تحسن صناعة الموت توهب لها الحياة لكن منهج السنة المشرفة يعلمنا صناعة الحياة والحرص عليها وتعبيدها لله تعالى فيقول صلى الله عليه وسلم: إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن يغرسها فليغرسها⁴⁰، ومن هنا كان دعاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ربه أن يرزقه الشهادة بعد طول عمر في طاعة الله وعبادته، فلم يكن هم المسلم الموت وحده بل الحياة والموت كلاهما لله (قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)⁴¹.

ومما سبق من أمثلة نجد أن بعض مآثرات وأدبيات الثقافة الإسلامية قد تم صياغتها في ظروف غير طبيعية وهي في الحقيقة لا تناسب سوى هذه الظروف مع مراعاة الحذر عند تناقل مثل هذه المآثرات فتد إلى منابع الإسلام الصافية قرآناً وسنة فإن وافقتها، وإلا علمنا أنها قولة حق لا تقال إلا في مثل هذا الموقف..

(7) ضعف الخطاب الديني وافتقاده للمنطق والموضوعية:

وهشاشة هذا الخطاب وافتقاده إلى المنطق العميق والموضوعية والبحث والمزاوجة بين العلوم الشرعية وعلم الاجتماع وعلم النفس الحديث (المنهج التربوي في احتواء الأزمة وتربية الأمة) من ناحية، ومن ناحية أخرى افتقاد هذا الخطاب للعمق في دراسة الظواهر الاجتماعية، والمعالجة السطحية للمشكلات المعاصرة دون التعمق في سبر أغوارها والكشف عن أسبابها الحقيقية ودوافعها الأصلية ونتائجها المستقبلية، مع ضعف الثقافة الدينية الموثقة، وغلبة النقل غير الموثق ولا المؤصل على شباب الإسلام، لقد وضع الإسلام قواعد التوثيق العلمي، والحفظ للنصوص والأخبار والآثار، وأهم ما وضعه الفكر الإسلامي في ذلك هو مبدأ تواصل سلسلة الرواة ومبدأ الجرح والتعديل للرجال، ووضع لكل من العلمين قواعد وأصول ثابتة، لكننا نجد اليوم الشباب الإسلامي ينقل الخبر والفتوى نقلاً على عواهنه بلا تأصيل ولا توثيق وتنتشر الإشاعات العلمية وتلصق الفتاوى الشرعية بعلماء ربما لم يسمعوا بها من قبل، دون تثبيت ولا روية.

ويمتلاً الشارع الإسلامي بمصطلحات شرعية مختلفة لا يفهم مردديها المعني الدقيق لها وتتداخل فروع العلم الإسلامي فيخط البعض بين أصول الفقه وأصول الاعتقاد، ويكفر بعض المسلمين بعضاً بالبدع والمعاصي، ويتصدى للفتوى شباب الدعوة وهم أساساً ناقلي علم وفتوى وليسوا علماء ولا مفتيين، وتختلط الأدوار والأفكار والمفاهيم في الساحة الإسلامية بلا ضابط ولا رابط..

(8) موسمية العلاج وهامشيته وتغليب النص السياسي على المواجهة الشرعية والفكرية:

يضاف إلى هشاشة الخطاب الإسلامي وضعفه في مواجهة تحديات التطرف والعنف، ما يعرف بموسمية العلاج، فلا نسمع الدعاة والخطباء ولا نرى الكتاب والمفكرين يتناولون قضايا العنف والتطرف إلا في مناسبات معينة وفي أعقاب حوادث العنف كرد فعل لهذه الحوادث، علماً بأن المنهج الإسلامي منهج أصيل في مواجهة الغلو في الدين: إياكم والغلو في الدين، هلك المتنطعون وهو منهج يحتاج إلى تأصيل دائم وتربية مستمرة على هديه وثوابته، لتخريج جيل من الشباب المسلم المتمسك بتعاليم الدين المبتعد في الوقت ذاته عن براثن الغلو والتطرف والعنف وإنما عندما تأتي المواجهات الشرعية والفكرية والدراسات المنهجية كرد فعل لحوادث العنف، في وقت تشتد فيه الحملات الإعلامية العلمانية المناادية بإقصاء التدين وتجفيف منابعه، وفي ظل المداهمات الأمنية بحثاً عن الجناة، يبقى الانطباع في النفس بأن منهجية الحل الإسلامي لمواجهة الظاهرة إنما تتناغم مع هذه الحملة على الإسلام فتأول اجتهادات العلماء على غير وجهها الصحيح وتوظف الفتوى لتغطية التحرك السياسي والأمني، مما يقلل من أثرها في الفكر والشعور، وقد يؤدي إلى رفضها من بعض الشباب الغض المتحمس، فتساهم ردود الفعل هذه في تنامي الظاهرة لا في القضاء عليها.

ومن هنا وجدت الحاجة المستمرة إلى تأصيل منهج الإسلام بوسطيته واعتداله في جوهادي بعيد عن المؤثرات وغير مرتبط بالأحداث الجارية، مع التأكيد على ثوابت العدل الإسلامي وإعطاء كل ذي حق حقه، وبالطبع ليست هذه دعوة لتجاهل الأحداث وعدم مواجهتها أو التعقيب عليها، ولكنها دعوة لاستمرار هذه المواجهة الشرعية والفكرية في كل الظروف والأحوال، ولعل من أقدار الله تعالى أن تأخر إكمال إعداد هذه الدراسة عدة

أسابيع عن مواكبة الحدث (تفجيرات الرياض والدار البيضاء على وجه الخصوص)، ليبقى الأثر المستمر لمواجهة دائمة ومستمرة لفكر العنف مرتبًا بالروافد الفكرية له بصرف النظر عن الفعل المادي على الأرض..

(9) حالة المراهقة الفكرية وعدم استخلاص نتائج التجارب السابقة:

وعدم وضوح الرؤية التكتيكية وعدم استخلاص نتائج التجارب السابقة التي انتهت جميعها بالفشل ولعل من الجدير بالذكر في هذا السياق التذكير بأن كل محاولات العنف المرتبط بالفكرة السياسية أو الخلفية الدينية قد فشلت في المنطقة ولم تصل إلى أهدافها المنشودة، وإذا كانت أهداف جماعات العنف على أساس ديني واضحة في إقامة الحكومة الإسلامية ووصول الإسلاميين إلى السلطة وإصلاح فساد المجتمع.

فلقد آن الأوان أن يقف منظرو هذا التيار وقفة صدق مع أنفسهم ويقدمون إلى أنصارهم وإلى الأمة الإسلامية كشف حساب بما تحققت من نتائج وما تم إنجازه من أهداف مقارنة بين الإيجابيات والسلبيات، ونحن إذ نترك لهم هذه المهمة التقويمية الواجبة، نؤكد على أن أقصى نجاحات هذا التيار تمثل في تحقيق اغتالات لبعض الشخصيات السياسية البارزة سرعان ما تستطيع المؤسسات الحاكمة في الدول المختلفة سد فراغها بشخصيات علمانية أخرى ربما أكثر تطرفًا وأشد حذرًا وأعمق مواجهة مع هذه التيارات ومع غيرها من التيارات الإسلامية، خشية تكرار حوادث الماضي، وفي هذا المجال لا بد من دراسة مستفيضة واعية ومستمرة لتجارب الحركات السابقة مثل مراجعات الجماعة الإسلامية (مصر)، ومثل كتاب (دعاة لا قضاة) للأستاذ حسن الهضيبي مرشد الإخوان الذي أسس للمفاصلة مع فكر التكفير في نهاية الستينات من القرن الماضي، وجعل هذه المراجعات من أصول المواجهة الفكرية والحركية مع تيار العنف، كما نلفت النظر أيضًا إلى ظاهرة عجيبة تثير سؤالًا هامًا: من يقف وراء انتشار كتب التطرف العلماني فيما عرف بحملة تجفيف المنابع مع انتشار كتب التطرف والعنف المؤسس على الدين في نفس الوقت الذي يتراجع فيه انتشار كتب الفكر الإسلامي المستنير الذي يمثل الإسلام تمثيلًا واعيًا ودقيقًا؟.

ومن اللافت للنظر أيضًا الانتشار الساحق لكتاب الأستاذ سيد قطب، (معالم على الطريق)⁴² مقارنة بمحدودية انتشار كتاب مثل (دعاة لا قضاة) للهضيبي، رغم صدورهما في فترة زمنية متقاربة ومرحلة فكرية واحدة تقريبًا، والتركيز إعلاميًا على تصريحات الظواهري ورفاقه وتسليط الأنواء عليها بشدة مع تهيش وحصار مراجعات الجماعة الإسلامية إعلاميًا في ذات الوقت، فمن هي الجهات المستفيدة من تصعيد لهجة العنف والخطاب المتطرف لاستغلاله في صنع ردود فعل علمانية وسلطوية أكثر تشددًا تعمل على إقصاء قيم الإسلام عن واقع الحياة؟.

(10) غياب المصارحة السياسية وتجاهل وسائل التعبير المختلفة:

أو ما يعرف بظاهرة الانسداد السياسي المرتبط باستبداد الأنظمة الحاكمة، وهي ظاهرة تهمش دور الأحزاب والقوى السياسية وتفقد فاعليتها، وتفرض على أصحاب النشاط السياسي والتوجهات المختلفة اللجوء اضطراريًا للعمل السري، مع عدم استيعاب مختلف الفصائل في خارطة العمل السياسي، وما ينتج عن ذلك من نشوء الجيوب السياسية ذات المرجعيات المختلفة، وتتنامى هذه الجيوب تحت الأرض معتمدة على عدم خضوع أفكارها النظرية للاختبار التطبيقي العملي، لعدم وجود غطاء سياسي لممارسة عملها العلني الذي يتيح للمجتمع اختبار أطروحات ورؤى هذه التيارات والحكم عليها إما سلبًا أو إيجابًا وبالتالي رفضها أو قبولها لتمثل الشعب تمثيلًا حقيقيًا وفق نسب تواجدتها في الشارع السياسي، مع عدم وجود الشفافية السياسية الكاملة بين رجال الحكم والنخب الثقافية والفكرية مما لا يتيح لهذه الكوادر الاطلاع على الموقف السياسي والارتباطات الدولية والداخلية بشكل كامل يمكنها من ممارسة دورها الحقيقي في التوجيه والتأثير على الرأي العام وحشده لدعم موقف سياسي

موحد، كما يفعل الغرب على اختلاف أحزابه تجاه القضايا المصرية الكبرى، يضاف إلى ذلك تسييس مؤسسات المجتمع المدني لتخدم توجهات النظم الحاكمة بما في ذلك المؤسسة الإعلامية مما يفقدها دورها في قياس الاتجاهات ووضع الاستراتيجيات وتوجيه الرأي العام توجيهها حرا، وتظل بوقا ناطقا باسم هذه النظم..

11) اعتماد الحل الأمني للقضاء على ظاهرة الجريمة الفكرية المرتبطة بالخلفية الدينية:

فرغم التغطية الإعلامية الهزيلة والخطاب الديني الغامشي الذي يصاحب مواجهة هذه الظاهرة يظل الحل الأمني هو الحل الفاعل وربما الرهان الوحيد لدى الدوائر السياسية، وهو حل يفشل غالبا لك ما قدمنا سابقا من عوامل تساعد أو تقدم غطاءا أمنيا وتعاطفا نفسيا مع الجناة، وإن كنا في هذه الدراسة نؤكد على اعتبار هذه الأعمال جرائم يجب محاكمة مرتكبيها محاكمات عادلة أمام القضاة الطبيعيين وفي ظروف عادلة تماما مع جعل آخر الدواء الكي، إلا أننا مع ذلك لا ننفي الظروف والعوامل الأخرى التي تدعم هذه الظاهرة خاصة على المستوى الفكري، وتبقى مشكلة الحل الأمني دائما في قضية الشك والتعميم والمواجهة الشاملة التي تكسب أعداء جددا لأنظمة القائمة على القمع البوليسي والتعذيب لانتزاع الاعتراف، وبالتالي تكسب أنصارا جددا لفكر العنف وناشطييه.

إن المساواة في العقاب بين الجريمة وبين الشروع أو التفكير فيها، يسارع بالتأكيد في ارتكابها كما يجب التذكير في هذا المقام بضرورة مراجعة وسائل الحل الأمني لأن التطور الحادث في أساليب تنفيذ جريمة العنف ينحو الآن نحو اعتماد العمل الانتحاري، فإن الذي يضحى بروحه في سبيل قضية، بغض النظر عن عدالة قضيته، يصعب التعامل معه أمنيا، ولكن لا بد من اعتماد استراتيجية متكاملة مفادها أن شعور الجناة بالخوف من عاقبة الاجتهاد الخاطئ والفكر المصلك في الآخرة يجعلهم يتريثون ويراجعون أنفسهم، أكثر مما يخافون من مواجهة المصير المفجع ثلاثية القتل السجن التعذيب، على أيدي الأمن الذي يكسبهم نوعا من البطولة والنشوة في تحدي السلطة والتمرد عليها..

12) عمل القوانين الاجتماعية:

فلا بد من التأكيد على أن لعلم الاجتماع قوانين لا تقل رسوخا وثباتا عن القوانين الفيزيائية والرياضية، ومن هذه القوانين الاجتماعية التي تحكم مسألة انتشار العنف المؤسس على خلفية دينية في المجتمعات الإسلامية: أن لكل فعل وافر وضاعط على المجتمع (أو لكل ظاهرة اجتماعية غريبة ومفروضة) رد فعل مضاد له في الاتجاه ويختلف مقدار رد الفعل شدة وتطرفا باختلاف مقدار الضغط الحادث في الفعل الأصلي وما يتيحه المجتمع من وسائل التقييس والتصريف والاستيعاب عبر المؤسسات المدنية، أو ما يعرف بين العامة: بأن الضغط يولد الانفجار.

إن امتلاك دعاة العلمانية وفلول الفكر الاشتراكي زمام الثقافة والفن والإعلام والتوجيه والتأثير والدعوة المستمرة لانتقاص من قيم الإسلام في مجتمعات مسلمة عقيدة وفكرا وشعورا يمهده أقوى وأهم بيئة صالحة لنمو ظاهرة العنف، وإن كنا نجرم رد الفعل العنيف شرعيا، إلا أنه يبقى وفق قوانين الاجتماع سنة حتمية لدفع التطرف والغلو العلماني المفروض على مجتمعاتنا والمدعوم من دوائر غربية وصهيونية تمثل العداوة الطبيعية والتاريخية للأمة الإسلامية، ولا يمكن تصور حلا حقيقيا لظاهرة العنف الفكري على خلفية دينية إلا بإجراء مصالحات حقيقية.

الخاتمة

إن أهمية القيم الروحية لا يضاهاها أي عنصر من عناصر بناء الهوية والقيم لدى الإنسان نظرا لمكانتها المطلقة وأهميتها في تحديد مصير الإنسان في هذا العالم وما بعده، كونها قيما وعناصر تربط الإنسان بخالقه، ولذا كان البحث في تك الإشكالية القائمة، بين واقع العنف المعاش وأهمية الدور أو الجانب الروحي في علاج الظاهرة ومحورها من الوسط الاجتماعي المتحضر والواعي، وقد قدمنا إجابات محددة وفق الخطة المعتمدة في الدراسة قصد الرد عن تلك التساؤلات والوصول لنتائج مقنعة..

فالقيم الروحية تبدو ضرورية نظرا لدورها في معالجة ظاهرة العنف، ولكي نوظف تلك القيم ونقدم الدلائل التاريخية والنفسية في نتائجها تالحاسة ضد خطر العنف، وبالتالي محاصرة وتنظيم الظاهرة، ولكي نقوم بذلك على المستوى النظري توجب علينا أولا معرفة أسباب وعوامل تنامي العنف والانحراف والإجرام، وحالات تغيير السلوك التي تقف وراء تنامي الظاهرة، ومنه تنامي العنف الواعي، وتنامي العنف الأسري، وتنامي العنف الطفولي، إضافة لأنماط أخرى من العنف الواعي، والعنف السياسي والاجتماعي الذي صاحبه تطور غير مسبوق للجريمة المنظمة..

إن تنامي العنف اللاواعي، إضافة لمعرفة الشكل الجماعي للعنف، وارتباط وظيفة العقل بالعنف اللاواعي، كلها حالات تتجسد في مظاهر وأنواع العنف اليومي، وحالات الواقع اليومي للعنف بمختلف مظاهره، وأخطرها كان العنف الفكري، لذا بات من الضروري والملح معرفة مختلف العوامل الداخلية التي تساهم في وجود العنف في مجتمعاتنا الإسلامية قبل معرفة العوامل الخارجية، كحصر ظاهرة التنشئة الفكرية، والتذبذب العاطفي، وتضاد المرجعيات واختلاف ذلك. . مثل الخط بين الثوابت والمتغيرات، وابتسار أدبيات الإسلام وأدبه.

إن الجانب الروحي يتعدد بتعدد طرق توظيفه، ومن القيم الرائدة في توظيف الجانب الروحي حسب نتائج الدراسة وجدنا من بينها العمل على تجنب بعض مقولات العلماء والأئمة التي قيلت في ظروف وأسباب خاصة، والعمل بالمقولات الرائدة والفاعلة منها، ودعم الخطاب الديني حتى لا يفقد للمنطق والموضوعية، إضافة لتجنب موسمية العلاج وهامشيته، وعدم تغليب النص السياسي على المواجهة الشرعية والفكرية، مع تفعيل التوجيهات الفكرية الإسلامية والأخذ بنتائج التجارب السابقة للسلف، إضافة لتأصيل المصارحة السياسية وعدم تجاهل وسائل التعبير المختلفة، ولا يجب الاعتماد على الحل الأمني للقضاء على ظاهرة الجريمة الفكرية دون الأخذ بالقيم الدينية والنصوص وفصائل السيرة وخاصة تلك المرتبطة بالخلفية الدينية، مع عدم التفريط في عمل القوانين الاجتماعية المتشعبة بالقيم الروحية للمجتمع..

الهوامش:

(1) الفارابي أبو النصر، آراء أهل المدينة الفاضلة، تحقيق د. نصر عازر، بيروت، 1959، ص.ص. 15-30 ؛ لطفي عبد الحميد، علم الاجتماع، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ص.2 وما بعدها.

(2) خليفة، عبد الله، المحددات الاجتماعية لتوزيع الجريمة على أحياء مدينة الرياض، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، وزارة الداخلية، (1413هـ)، الرياض، ص. 15 ؛ الدوري عدنان، جناح الأحداث المشكلة والسبب، ذات السلاسل، 1985، الكويت، ص. 13 وما بعدها.

(3) Bandura A.' Walters Richard H.' Adolescent Aggression' New York: The Ronald Press' ch.5' 1959' PP.188-247. ; Cornish' Derek' The Procedural Analysis of

Offending and its Relevance for . Situational Prevention' Crime Prevention' Studies' 3' 1994' PP. 12 –32.

(4) أ. د. فاطمة امين أحمد، أستاذ بقسم خدمة الفرد، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، عمليات الممارسه فى خدمه الفرد، نشر مكتبه دار السحاب، ص ص. 105 – 111.

(5) أشرف عبد الفتاح أبو المجد، العنف ضد الأطفال «الأسباب والتحديات والمواجهة»، ندوة الاتجاهات الحديثة لوقاية الأطفال من الانحراف، أكاديمية الشرطة، القاهرة، أفريك 2007، ص ص. 3- 8 ؛ دراسة الأمين العام بشأن العنف ضد الأطفال. تقرير موجز، الجلسة المواضيعية حول العنف ضد الأطفال المعاقين، 28/7/2005، نيويورك، اليونيسيف، ص. 18 .

(6) أبو شامة، عبد المحمود عباس، والبشري محمد الأمين، العنف الأسري في ظل العولمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث 1426هـ، ص ص. 15- 26. ؛ البصري حيدر، العنف الأسري «الدوافع والحلول»، دار المحجة البيضاء، بدون تاريخ، ص. 131

(7) علي عبد الرزاق جليبي، العنف والجريمة المنظمة، دراسات في المشكلات الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2005، ص ص. 20-45

(8) القرآن الكريم، سورة النحل، الآية: 125.

(9) القرآن الكريم، سورة النور، الآية: 22.

(10) شاعر النابلسي، الشارع العربي (مصر وبلاد الشام)، دراسة تاريخية سياسية، ط. 1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 2003، ص. 56. ؛ سعد البغدادي، مدخل إلى ظاهرة العنف، الحوار المتمدن، العدد. 1748، 28/11/2006، ص ص. 1- 3

(11) حسين بن ابراهيم ياسين الحلوي، جرائم العنف الجماعي، رسالة ماجستير ففهي العدالة الجنائية، اشراف. د. أيمن عبد الهادي هيكل، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العدالة الجنائية، الرياض، 2010، ص ص. 16- 28.

(12) مجلة النبأ، مجلة شهرية ثقافية عامة، مؤسسة النبأ للثقافة والإعلام، ع. 34، ص. 15.

(13) القرآن الكريم، سورة الأنفال، الآية. 60.

(14) لقد شدد فضيلة الدكتور صالح بن حميد إمام وخطيب المسجد الحرام ورئيس مجلس الشورى السعودي غير ذات مرة على ضرورة تسمية الأمور بمسماها فالإسلام إسلام، والإجرام إجرام، أنظر: جريدة المدينة السعودية، 1424/ 4/ 19، خطبة الجمعة، 27/4/1424هـ.

(15) القرآن الكريم، سورة القصص، الآية: 178.

(16) صالح بن فوزان بن عبد الله، شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ج. 1، ط. 5، نشر مكتبة المعارف، الرياض، 1411هـ، ص. 40.

(17) أبو بكر احمد بن إبراهيم الاسماعيلى، اعتقاد أئمة الحديث، ج. 1، ط. 1، تح. محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار النشر العاصمة، الرياض، 1412هـ، ص. 64.

- (18) القرآن الكريم، سورة فصلت، الآية. 34.
- (19) القرآن الكريم، سورة الممتحنة، الآية 7.
- (20) علي بن عمر الدارقطني أبو الحسن، علك الدارقطني، ج. 4، تح. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، نشر دار طيبة، 1985، ص. 33 ؛ ج.
- 8، ص. 110 ؛ البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، ج. 5، ط. 1، تح. محمد السعيد بسيوني زغلول، ص. 260 ؛ شمس الدين الذهبي، ميزات الاعتدال في نقد الرجال، ج. 3، دار المعرفة، بيروت، 1963، ص. 350..
- (21) القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية 8.
- (22) القرطبي أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تفسير القرطبي، ج. 6، دار الشعب، القاهرة، ص. 11.
- (23) سرية نخلة بقيادة عبد الله بن جحش.
- (24) القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 217.
- (25) إن السيرة النبوية المطهرة لم تشهد فقدان هذا العدد الكبير من الشهداء دفعة واحدة إلا في غزوة أحد وبئر معونة، فالجريمة يومئذ كانت عظيمة ومع ذلك لم تتثنى النبي عن الوفاء بدم المشركين الذين قتلها عمرو خطأ معتقدا أنها من بني عامر، أنظر: البوطي محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية والخلافة الراشدة، ط. 25، دار الفكر، دمشق، 1426هـ، ص. 199.
- (26) القرآن الكريم، سورة الأنعام، الآية 164.
- (27) متفق عليه، أنظر: البوطي محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ط. 25، دار الفكر، دمشق، 1426هـ، ص. 281.
- (28) القرآن الكريم، سورة النمل، الآية 60.
- (29) القرآن الكريم، سورة النحل، الآية: 5 - 6.
- (30) القرآن الكريم، سورة الأعراف، الآية 32.
- (31) (وأبغضها إلى الله حرب ومرة) الحديث رواه أبو داود والنسائي
- (32) صفي الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، دار الهلال، بيروت، ص. 401 بتصرف. لاحظ دلالة الألفاظ عنده (صلح).
- (33) المرجع نفسه، ص. 254.
- (34) القرآن الكريم، سورة الأعراف، الآية 32.
- (35) القرآن الكريم، سورة القصص، الآية 77.
- (36) القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 201.
- (37) القرآن الكريم، سورة النحل، الآية 41.
- (38) القرآن الكريم، سورة النحل، الآية 122.

القيم الروحية ودورها في معالجة ظاهرة العنف

(39) مسند الإمام أحمد، تحقيق أحمد شاكر، نشر دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، مطبعة دار المعارف، ص. 122 ؛ سليمان بن أحمد الطبراني أبو القاسم، المعجم الكبير، ط. 2، تح. حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، 1983.

(40) مسند الإمام أحمد ولفظه : ثم إن قامت على أحدكم القيامة وفي يده فسلة فليغرسها

(41) القرآن الكريم، سورة الأنعام، الآية 162.

(42) مع التنويه على أن أية قراءة متأنية لكتاب المعالم في ضوء فهم فكر سيد قطب والإطار الفكري لجماعة الإخوان التي مات رحمه الله وهو يعتنق فكرها تنفي بالتأكيد أي علاقة بين الكتاب وبين التأصيل لجماعات العنف.